

## المبحث الخامس: حكم صيام شهر رمضان ومراتب فرضيته

أولاً صيام شهر رمضان: واجب بالكتاب، والسنة، والإجماع، على كل مسلم، بالغ، عاقل، قادر، مقيم، خالٍ من الموانع:

أما الكتاب؛ فلقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾<sup>(١)</sup> وقول الله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وأما السنة؛ فلحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت»<sup>(٣)</sup>؛

ولحديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه: أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ ثائر الرأس نسمع دويّ صوته<sup>(٤)</sup>، ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أخبرني ما ذا فرض الله عليّ من الصلاة؟ فقال

(١) سورة البقرة، آية: ١٨٣ .

(٢) سورة البقرة آية: ١٨٥ .

(٣) متفق عليه: البخاري، كتاب الإيمان، باب دعاؤكم إيمانكم، برقم ٨، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، برقم ١٦، واللفظ لمسلم.

(٤) دويّ: صوت مرتفع متكرر ولا يفهم.

رسول الله ﷺ: «خمس صلوات في اليوم واليلة» فقال: هل عليّ غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطوّع شيئاً» فقال: أخبرني بما فرض الله عليّ من الصيام؟ فقال: «شهر رمضان» فقال: هل عليّ غيره؟ قال: «لا، إلا أن تطوّع شيئاً» فقال: أخبرني ما فرض الله عليّ من الزكاة؟ قال: فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الإسلام، قال: هل عليّ غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطوّع» قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص [مما فرض الله عليّ شيئاً] قال رسول الله ﷺ: «أفلح إن صدق، أو دخل الجنة إن صدق»<sup>(١)</sup>؛

ولحديث أنس رضي الله عنه؛ قال: ثُنيّا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء<sup>(٢)</sup>، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية، العاقل فيسأله ونحن نسمع، فجاء رجل من أهل البادية فقال: يا محمد أتانا رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك؟ قال: «صدق» قال: فمن خلق السماء؟ قال: «الله»، قال: فمن خلق الأرض؟ قال: «الله»، قال: فمن نصب هذه الجبال، وجعل فيها ما جعل؟ قال: «الله» قال: فبالذي خلق السماء،

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان، برقم ١٨٩١، ورقم ٤٦، ورقم ٢٦٧٨، ورقم ٦٩٥٦، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، برقم ١١.

(٢) وفي رواية لمسلم: قال أنس رضي الله عنه: «ثُنيّا في القرآن أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء» يعني بذلك قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُونَ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبَدَّ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [المائدة، الآية: ١٠١].

وخلق الأرض، ونصب الجبال، الله أرسلك؟ قال: «نعم» قال: وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليتنا، قال: «صدق» قال: فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا؟ قال: «نعم» قال: وزعم رسولك أن علينا زكاة في أموالنا، قال: «صدق» قال: فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا؟ قال: «نعم» قال: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا؟ قال: «صدق» قال: فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا؟ قال: «نعم» قال: وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلاً، قال: «صدق» قال: ثم ولي، قال: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن، فقال النبي ﷺ: «لئن صدق ليدخلن الجنة»<sup>(١)</sup>؛ ولحديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: بينما نحن جلوس مع النبي ﷺ في المسجد دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم عقله، ثم قال: أيكم محمد؟ والنبي ﷺ متكئ بين ظهرانيهم، فقلنا: هذا الرجل الأبيض المتكئ، فقال له الرجل: ابن عبد المطلب؟ فقال له النبي ﷺ: «قد أجبتك» فقال الرجل للنبي ﷺ: إني سئلك فمشدد عليك في المسألة فلا تجد علي في نفسك<sup>(٢)</sup>، فقال: «سل عما بدا لك» فقال: أسألك بربك ورب من قبلك الله أرسلك إلى الناس كلهم؟ قال: «اللهم نعم» قال: أنشدك بالله الله أمرك أن تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟ قال: «اللهم نعم» قال: أنشدك بالله الله أمرك أن تصوم هذا الشهر من السنة؟ قال: «اللهم نعم»

(١) مسلم، كتاب الإيمان، باب السؤال عن أركان الإسلام، برقم ١٢.

(٢) لا تجد علي في نفسك: لا تغضب علي في نفسك. [فتح الباري، لابن حجر، ١/ ١٥١].

قال: أنشدك بالله الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟ فقال النبي ﷺ: «اللهم نعم» فقال الرجل: آمنت بما جئت به، وأنا رسول من ورائي من قومي، وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر<sup>(١)</sup>، وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة المتواترة.

وأما الإجماع: فقد أجمع المسلمون على وجوب صيام شهر رمضان، وأجمعوا على أن من أنكر وجوبه كفر، إلا أن يكون جاهلاً حديث عهد بإسلام؛ فإنه يعلم حينئذ، فإن أصرّ على الإنكار فهو كافر، يُقتل مرتداً؛ لأنه جحد أمراً ثابتاً بنص القرآن والسنة، معلوماً من الدين بالضرورة<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: مراتب فرض الصيام وأطواره:

لما كان فطم النفوس عن مألوفاتها وشهواتها من أشق الأمور وأصعبها، تأخر فرض صيام رمضان إلى وسط الإسلام بعد الهجرة لما توطنت النفوس على التوحيد، والصلاة، وألفت أوامر القرآن فنقلت إليه بالتدرج، وكان فرض صيام شهر رمضان في السنة الثانية من الهجرة، فتوفي رسول الله ﷺ وقد صام تسع رمضان<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري، كتاب العلم، باب القراءة والعرض على المحدث، برقم ٦٣.

(٢) انظر: المغني، لابن قدامة، ٣٢٤/٤، ومراتب الإجماع، لابن حزم، ص ٧٠، والتمهيد لابن عبد البر، ١٤٨/٢، والإجماع له، جمع فؤاد بن عبد العزيز الشلهوب وعبد الوهاب الشهري، ص ١٢٦، والإجماع لابن المنذر، ص ٥٢.

(٣) زاد المعاد لابن القيم، ٣٠/٢.

وكان فرض الصوم على رُتَبٍ ثلاث<sup>(١)</sup> على النحو الآتي:

**الرتبة الأولى: فرض أولاً على وجه التخيير بينه وبين أن يطعم**  
عن كل يوم مسكيناً مع الترغيب في الصوم؛ لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ \*  
أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى  
الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا  
خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: «لما نزلت: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ  
فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ كان من أراد أن يفطر ويفتدي<sup>(٣)</sup> حتى نزلت الآية  
التي بعدها فنسختها»، وفي رواية لمسلم: «كُنَّا فِي رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَاءَ صَامَ وَمِنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَافْتَدَى بِطَعَامِ مِسْكِينٍ، حَتَّى  
أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾<sup>(٤)</sup> (٥) وعن ابن عمر

(١) انظر: المرجع السابق، ٢ / ٣٠ .

(٢) سورة البقرة، الآيتان: ١٨٣-١٨٤ .

(٣) أي: فعل .

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٨٥ .

(٥) متفق عليه: البخاري، كتاب التفسير، باب «فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ»، برقم ٤٥٠٧،  
ومسلم، كتاب الصيام، باب بيان نسخ قول الله تعالى: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ  
مِسْكِينٍ» بقوله: «فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ»، برقم ١١٤٥، قال البخاري رحمه الله:  
باب: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ» قال ابن عمر وسلمة بن الأكوع: نسختها  
«شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ» إلى قوله: «وَعَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» قبل

رضي الله عنهما أنه قرأ «فِدْيَةُ طَعَامِ مَسْكِينٍ». قال: «هي منسوخة»<sup>(١)</sup> قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «والمراد بالطعام: الإطعام، قوله: «قال هي منسوخة» هو صريح في دعوى النسخ، ورجحه ابن المنذر من جهة قوله: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ قال: لأنها لو كانت في الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصيام لم يناسب أن يقال له: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ مع أنه لا يطيق الصيام»<sup>(٢)</sup>. وسمعت شيخنا ابن باز رحمه الله تعالى يقول: «والصواب أن الآية منسوخة»<sup>(٣)</sup>، والله تعالى أعلم<sup>(٤)</sup>، ومما يؤكد أن الآية منسوخة حديث ابن أبي ليلى قال: «حدثنا أصحاب محمد ﷺ لما نزل رمضان فشق عليهم فكان من أطعم كل يوم مسكيناً ترك الصوم ممن يُطيقه ورُخص لهم في ذلك

الحديث رقم ١٩٤٩، من صحيح البخاري .

(١) البخاري، كتاب التفسير، باب «فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ»، برقم ٤٥٠٦ .

(٢) فتح الباري، لابن حجر، ٨ / ١٨١

(٣) سمعته أثناء تقريره على صحيح البخاري، الحديث رقم ٤٥٠٦، و ٤٥٠٧ .

(٤) وعن عطاء أنه سمع ابن عباس يقرأ «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةُ طَعَامِ مَسْكِينٍ» قال ابن عباس رضي الله عنهما: ليست بمنسوخة، هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فليطعمان مكان كل يوم مسكيناً» [البخاري، كتاب التفسير، باب «أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ...» الآية، برقم ٤٥٠٥ .

(٥) سمعت شيخنا ابن باز رحمه الله أثناء تقريره على صحيح البخاري، الحديث رقم ٤٥٠٥، والحديث رقم ٤٥٠٨، يذكر أن فرض صيام شهر رمضان كان على أحوال ثلاثة، أو مراحل ثلاث:

١ - خيّرهم الله تعالى بين الصيام والإطعام والصيام أفضل .

٢ - ألزموا بالصيام لكن من غربت عليه الشمس وقد نام فلا يفطر حتى اليوم الثاني .

٣ - ألزموا بالصيام من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس، فإذا غربت الشمس فقد أفطر الصائم .

فنسختها ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ فأمرُوا بالصيام»<sup>(١)</sup> قال ابن حجر رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾: «(في الكلام حذف تقديره: وعلى الذين يطيقون الصيام إذا أفطروا فدية وكان هذا في أول الأمر عند الأكثر، ثم نسخ وصارت الفدية للعاجز إذا أفطر)»<sup>(٢)(٣)</sup>.

**الرتبة الثانية: تحتم الصيام؛** لقول الله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾<sup>(٤)</sup> لكن كان الصائم إذا نام قبل أن يطعم حرّم عليه الطعام والشراب إلى الليلة القابلة<sup>(٥)</sup>.

**الرتبة الثالثة: تحتم الصيام ووجوبه من طلوع الفجر الثاني** إلى غروب الشمس، وهذه الرتبة نسخت الرتبة الثانية، وهي التي استقر عليها الشرع في الصيام إلى يوم القيامة<sup>(٦)</sup>، فعن البراء بن عازب رضي الله عنهما، قال: كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام

(١) البخاري، كتاب الصوم، باب: «(وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ)» قبل الحديث رقم ١٩٤٩.

(٢) فتح الباري، ٨ / ١٨٠.

(٣) وأما على قراءة ابن عباس فلا نسخ؛ لأنه يجعل الفدية «على من تكلف الصوم وهو لا يقدر عليه فيفطر ويكفر، وهذا الحكم باق». [فتح الباري لابن حجر، ٨ / ١٨٠].

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

(٥) زاد المعاد، لابن القيم، ٣١ / ٢.

(٦) المرجع السابق، ٣١ / ٢.

قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي، وإن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائماً، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها: أعندك طعام؟ قالت: لا، ولكن أنطلق فأطلب لك، وكان يومه يعمل فغلبته عيناه - فجاءته امرأته فلما رآته قالت: خيبة لك<sup>(١)</sup>، فلما انتصف النهار غشي عليه فذكر ذلك للنبي ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ ففرحوا بها فرحاً شديداً، ونزلت: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾<sup>(٢)</sup>.



(١) خيبة لك: من الخيبة: الحرمان، يقال: خاب يخيب إذا لم ينل ما طلب .

(٢) البخاري، كتاب الصوم، باب قول الله تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ برقم ١٩١٥ .